



مخالفات الوعاظ وأثرها على الدعوة والدعاة - نماذج تطبيقية

The Violations of Preachers and Their Impact on the Da'wa and Preachers – Applied Forms

عبد الرحمن بن عبد الله الغامدي

جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، Ksa.gh@hotmail.com

تاريخ النشر: 2021/06/30

تاريخ القبول: 2021/05/31

تاريخ الاستلام: 2021/01/17

Abstract

This research entitled: (The Violations of Preachers and Their Impact on the Da'wa and Preachers – Applied Forms). The researcher has divided this research into two main topics. In the first topic he dealt with the violations that some preachers may commit, He divided them into two parts: the first is systematic scientific violations, the second is behavioral violations. Then he mentioned in the second topic the effect of these violations on the pillars of the Da'wa, and on the Da'wa and preachers. The researcher concluded at the end of the research a number of results and recommendations. As for the most important results: Most of the violations committed by preachers are due to one or both of two main reasons. They are ignorance and desire. The

الملخص:

هذا بحث بعنوان: (مخالفات الوعاظ وأثرها على الدعوة والدعاة - نماذج تطبيقية)، وقد قسم الباحث هذا البحث إلى مبحثين أساسيين؛ تكلم في المبحث الأول عن المخالفات التي قد يقع فيها بعض الوعاظ، وقسمها إلى قسمين: الأول مخالفات علمية منهجية، والثاني مخالفات سلوكية، ثم ذكر في المبحث الثاني اثر هذه المخالفات على أركان الدعوة، وعلى الدعاة والوعاظ، وقد خلص الباحث في نهاية البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات؛ فأما أبرز النتائج: أن أغلب المخالفات التي يقع فيها الوعاظ تعود أحد سببين رئيسيين أو كليهما معاً؛ وهما: الجهل والهوى، وأن ما يقع فيه الوعاظ من مخالفات يعود بالوبال على الدعوة كلها، وسبب في

violations that the preachers committed leads scourge to the entire da'wa, and is a reason for preventing the religion of Allah, Almighty. As for the recommendations, the most important as follows: The necessity of scientific, faith, and psychological preparation before practicing preaching, the necessity of depriving preachers of the self's fortunes and desires, and the preaching councils and pulpits shall be free from enmity, hatred and unscientific and systematic responses among preachers.

Key words: Violations, preachers, their impact, Da'wa, preachers.

الصد عن دين الله تعالى، وأما التوصيات فأبرزها: وجوب الاستعداد العلمي، والإيماني، والنفسي قبل التصدي للوعظ، ووجوب تجرد الوعاظ من حظوظ النفس ورغباتها، وتخلية مجالس الوعظ ومنابره من الخصومة والشحناء والردود غير العلمية والمنهجية بين الوعاظ.

الكلمات المفتاحية: مخالفات، الوعاظ، أثرها، الدعوة، الدعاة.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الوعظ من الأساليب المهمة في الدعوة إلى الله تعالى، فالله تعالى وعظ عباده في القرآن الكريم، والرسول ﷺ وعظ أصحابه⁽¹⁾، والوعاظ في هذه الأمة عملهم من أجل الأعمال؛ فهو داخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: 33]، وبما أن الوعظ أسلوب دعوي يعتمد كثيرا على الممارسة؛ فإن الوعاظ - بطبيعتهم البشرية - معرضون للوقوع في الأخطاء، فكان لزاما على أهل العلم بيان هذه الأخطاء، وتنبيه الوعاظ عليها ليحتملونها، ومن هذا المبدأ؛ فأني أقدم هذه الدراسة بعنوان: (مخالفات الوعاظ وأثرها على الدعوة والدعاة - نماذج تطبيقية)، أذكر فيها أبرز المخالفات والأخطاء وآثارها على الدعوة إلى الله تعالى.

أهداف البحث:

1_ معرفة أبرز المخالفات التي يقع فيها الوعاظ، والتنبيه عليها.

(1) وسيمر في ثنايا هذا البحث - إن شاء الله - نماذج من ذلك.

- 2_ أن تكون الدعوة إلى الله بجميع تفاصيلها وفق المنهج النبوي السليم.
- 3_ صيانة جناب الدعوة إلى الله من المخالفات والأخطاء الشرعية.

أسئلة البحث:

- 1_ ما أبرز مخالفات الوعاظ؟
- 2_ ما الآثار المترتبة على هذه المخالفات؟

حدود البحث:

ستركز هذه الدراسة على بيان مخالفات الوعاظ الشرعية المنهجية والسلوكية، وبيان آثار هذه المخالفات على الدعوة والدعاة.

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج التحليلي والنقدي والتطبيقي، وأراعي في بحثي هذا ما يلي:

- 1_ عزو الآيات القرآنية إلى سورها مع كتابة رقم الآية.
- 2_ عزو الأحاديث إلى مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فيإني أكتفي بعزوه إليهما مع ذكر اسم الكتاب والباب ورقم الحديث.
- 3_ إذا كان الحديث في أحد الكتب الأربعة ولم يوجد في الصحيحين فيإني أعزوه إليها مع ذكر اسم الكتاب والباب وأذكر حكم الحديث معتمداً في ذلك على حكم الإمام الألباني - رحمه الله -.
- 4_ أوثق النقول والنصوص التي أعتمد عليها بذكر اسم الكتاب، والمؤلف، وسنة الطبع، ودار النشر، والمحقق إن وجد ذلك.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع؛ لم أجد رسالة علمية أو بحثاً محكماً بهذا العنوان، فكان من الأهمية بمكان أن أخصص هذا البحث عن هذا الموضوع.

خطة البحث: يتكون البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: مخالفات الوعاظ

المطلب الأول: مخالفات علمية ومنهجية.

المطلب الثاني: مخالفات سلوكية.

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية لمخالفات الوعاظ.

المبحث الثاني: أثر مخالقات الوعاظ على الدعوة والدعاة

المطلب الأول: أثرها على موضوعات الدعوة.

المطلب الثاني: أثرها على الدعاة والوعاظ.

وخاتمة فيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: مخالقات الوعاظ

المطلب الأول: مخالقات علمية ومنهجية:

وأقصد بالمخالقات العلمية: كل ما يتعلق بالقصور في الجانب العلمي الشرعي، وأقصد بالمخالقات

المنهجية: كل ما يخالف منهج النبي ﷺ في الوعظ، وأبرز تلك المخالقات ما يلي:

المسألة الأولى: ضعف العلم الشرعي لدى الواعظ:

إن من أهم ما ينبغي أن يتحلى به من يتصدر للدعوة إلى الله عموماً؛ وللوعظ خصوصاً: العلم الشرعي المستند للكتاب والسنة، وذلك أن الواعظ إذا لم يعظ بعلم كان ذلك من أكبر الأسباب المفضية للخطأ، وما انحرف من انحراف ولا ابتدع من ابتدع ممن ينتسب إلى الإسلام إلا كان الجهل سبباً رئيساً في ذلك؛ قال الشاطبي رحمه الله تعالى: (الإحداث في الشريعة يقع إما من جهة الجهل، وإما من جهة تحسين الظن بالعقل، وإما من جهة اتباع الهوى في طلب الحق، وهذا الحصر بحسب الاستقراء من الكتاب والسنة)⁽¹⁾.

ولو تأملنا في فتنة الخوارج وبدعتهم؛ لوجدنا أن نواتها المشؤومة كانت جهل واعظ؛ فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: "ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل"، فقال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فيه فأضرب عنقه؟ فقال: "دعه، فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية..."⁽²⁾)، فذو الخويصرة جاء إلى النبي ﷺ في صورة واعظ، ولكن لما كان وعظه بجهل فإنه أورده المهالك، وكان سبباً في ظهور بدعة من أشد البدع خطورة على الإسلام وأهله.

(1) إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، تحقيق: د. محمد الشقير، د. سعد ال حميد، د. هشام الصيني، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى - 1429هـ - 2008م (252/3).

(2) رواه البخاري، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم: 3610، ومسلم، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم: 1064.

المسألة الثانية: الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة والقصص المكذوبة:

إن الكذب في الحديث عموماً من الذنوب القبيحة التي يجب على المسلم أن يجتنبها، بل هي خصلة مذمومة عند أصحاب الفطر السليمة مهما كانت دياناتهم ومذاهبهم.

ويتأكد تحريم الكذب ويشدد جرمه إذا كان كذباً على الله وعلى رسوله ﷺ؛ فعن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن كذباً علي ليس ككذب على أحد، من كذب علي متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار»⁽¹⁾.

ولما كان الكذب من كبائر الذنوب؛ فإن من المخالفات الشرعية التي قد يقع فيها بعض الوعاظ أن يعتمد في وعظه على الأحاديث الضعيفة والموضوعة؛ وربما تعمد أحدهم وضع الحديث على رسول الله ﷺ بحجة تذكير الناس، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (والواضعون أقسام: أعظمهم ضرراً قوم يُنسبون إلى الزهد؛ وضعوه حسبة في زعمهم، فقبلت موضوعاتهم ثقة بهم)⁽²⁾، وهذا العمل محرم بإجماع العلماء⁽³⁾.

ومن المخالفات الشرعية في الوعظ الاعتماد على القصص المكذوبة، واختلاق القصص الخيالية، لجذب المستمعين، وتكثير الأتباع والمريدين، فإن العلماء قديماً وحديثاً ذموا هذا الصنيع، وحذروا منه، ونهوا عنه، قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: (القصص الذي يذكر الجنة والنار والتخويف ولهم نية وصدق الحديث، فأما هؤلاء الذين أحدثوا من وضع الأخبار والأحاديث فلا أراه)⁽⁴⁾، وقال ابن الجوزي رحمه الله تعالى: (وإنما ذم القصص؛ لأن الغالب منهم الاتساع بذكر القصص دون ذكر العلم المفيد، ثم غالبهم يخلط فيما يورده، وربما اعتمد على ما أكثره محال)⁽⁵⁾.

(1) رواه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: ما يكره من النياحة على الميت، رقم: 1291.

(2) أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1405هـ، ص: 47.

(3) ينظر: المصدر السابق.

(4) محمد بن مفلح المقدسي، الآداب الشرعية والمنح المرعية، الناشر: عالم الكتب - الرياض، الطبعة: الأولى، (84/2).

(5) عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تلبس إبليس، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى - 1421هـ - 2001م، ص: 111.

المسألة الثالثة: الإكثار من الوعظ:

لقد كان من منهج النبي ﷺ في الوعظ التخول وعدم الإكثار، فعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: (كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام، كراهة السامة علينا)⁽¹⁾، وذلك أن الإكثار من الوعظ يورث الملل في نفوس المستمعين، ويؤدي إلى التبلد، وهذه نتيجة عكسية للمراد من الوعظ، فالواعظ الحكيم من يجعل موعظته غبا، يعظ إذا رأى الناس مقبلين وراغبين في الوعظ، ويسكت إذا رأى مدبرين راغبين عنه، فقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو على المنبر: (أيها الناس لا تبغضوا الله إلى عباده، فقال قائل منهم: وكيف ذلك؟ قال: يكون الرجل إماما للناس يصلي بهم فلا يزال يطول عليهم حتى يبغض إليهم ما هم فيه، أو يجلس قاصا فلا يزال يطول عليهم حتى يبغض إليهم ما هم فيه)⁽²⁾

فعلى الدعاة إلى الله والوعاظ أن يجذروا من هذه المخالفة لهدي النبي ﷺ في الوعظ، وأن يتخولوا الناس ويتعاهدوهم بالأيام، وحسب الحاجة، فإن ذلك أحرى أن ينتفع الناس به، ولا يملوا منه، وقبل ذلك كله؛ موافقة لهدي النبي ﷺ، الذي هو خير الهدي.

المسألة الرابعة: الوعظ في غير الزمان والمكان الأنسب:

إن تحري الزمان والمكان المناسبين للوعظ أمر في غاية الأهمية، فإن النفوس لا بد أن تمر بحالات من الإقبال والتأثر والاستعداد للتلقي والاستجابة، وهذا يتبين من القرائن المحيطة، كزيارة المقابر، وشهود الجنائز وغيرها من الأحوال، فإذا لم يغتنم الداعية مثل هذه الفرص فإنه قد وقع في الخطأ والتقصير، والأشد من ذلك أن يعظ الناس في مكان أو زمان غير مناسبين للوعظ، كمن يعظ الناس في أوقات فرحهم المشروعة وغيرها، ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنه: (... ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم، فتقص عليهم، فتقطع عليهم حديثهم فتملمهم، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه...) ⁽³⁾، وهذا الكلام من ابن عباس رضي الله عنه دليل على فقهه، لأن الناس إذا كانوا في حديث فإن الوقت غير مناسب، لذلك؛ فإن الوعظ - والحال كذلك - سبب في عدم القبول، ولربما جاءت النتائج على عكس المقصود.

(1) رواه البخاري، كتاب: العلم، باب: ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، رقم: 68.

(2) يوسف بين عبد الله بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، الطبعة: الأولى - 1387هـ، (12/19).

(3) رواه البخاري، كتاب: الدعوات، باب: ما يكره من السجع في الدعاء، رقم: 6337.

المسألة الخامسة: الشدة في موطن اللين، والعكس:

إن الأصل في الدعوة إلى الله تعالى عموماً هو اللطف واللين، قال الله تعالى مادحاً نبيه ﷺ: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِّنَ اللَّهِ لَئِنَّ لَهُمْ لَوْلَاكَ أَتَى قَلْبَ لَوْلَا لَئِنَّا لَعَلَّهُ وَيَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْتَشِي﴾ [طه: 44]، فلا يليق بالوعاظ والداعية أن يغلظ ويشد في موطن الأصل فيه اللين، ولا سيما إذا تحقق أن الشدة لن تؤتي ثماراً طيبة.

وكذلك قد يمر الوعاظ بموطن الأصلح فيه الشدة والقسوة، فينبغي للداعية في مثل هذا الموطن أن يستعمل فيه أسلوب الشدة لأنه الأصلح، وخاصة إذا كان الأمر يتعلق بجانب العقيدة الإسلامية أو أصل من أصول الإسلام؛ وكان للوعاظ سلطة ويد على المخالف، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل، فنزعه فطرحه، وقال: "يعمد أحدكم إلى جمر من نار فيجعلها في يده"، فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك انتفع به، قال: لا والله، لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ⁽¹⁾، فهذا الحديث بين لنا كيف كان تعامل النبي ﷺ الحازم لما كان الأمر يتعلق بكبيرة من الكبائر، وقد قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: (ما خير النبي ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يأثم، فإذا كان الإثم كان أبعدهما منه، والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى إليه قط، حتى تنتهك حرمة الله، فينتقم لله)⁽²⁾، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (قولها: (إلا أن تنتهك حرمة الله) استثناء منقطع معناه لكن إذا انتهكت حرمة الله انتصر لله تعالى وانتقم ممن ارتكب ذلك)⁽³⁾، وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى: (فإن قال قائل: وهل البر ينافي الغضب لله عز وجل؟ يعني لو غضبت على إنسان وشدت عليه فهل ذلك ينافي البر وحسن الخلق؟

الجواب: إن ذلك لا ينافي حسن الخلق، بل هذا من حسن الخلق لأن المقصود به التربية والتوجيه، فهو من حسن الخلق؛ ولهذا كان النبي ﷺ لا ينتقم لنفسه؛ لكن إذا انتهكت محارم الله عز وجل كان أشد الناس

(1) رواه مسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: طرح خاتم الذهب، رقم: 2090.

(2) رواه البخاري، كتاب: الحدود، باب: إقامة الحدود والانتقام لحرمة الله، رقم: 6786، ومسلم، كتاب: الفضائل، باب: مباحثته

ﷺ للائام واختياره من المباح، أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمة الله، رقم: 2327.

(3) يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية - 1392هـ، (15/84).

فيها¹، وقال رحمه الله: (ومن النصيحة لله أن تكون غيرته لله فيغار الله عز وجل إذا انتهكت محارمه، كما كان النبي ﷺ هكذا، فإنه ﷺ كان لا ينتقم لنفسه أبداً، مهما قال الناس فيه، لا ينتقم لنفسه، ولكنه إذا انتهكت محارم الله صار أشد الناس انتقاماً ممن ينتهك حرمت الله تعالى، فيغار الإنسان على ربه؛ فلا يسمع أحداً يسب الله، أو يشتم الله، أو يستهزئ بالله؛ إلا غار من ذلك، وأنكر عليه، حتى ولو رفع أمره لولي الأمر؛ لأن هذا من النصيحة لله عز وجل⁽²⁾).

المطلب الثاني: مخالفات سلوكية

وأقصد بالمخالفات السلوكية: ما يعمله الواعظ من سلوكيات شخصية تخالف ما يجب على الوعاظ والدعاة إلى الله التمسك به، ومن أبرز تلك الملاحظات ما يلي:

المسألة الأولى: اجتناب ما يأمر به وإتيان ما ينهى عنه:

يجب على الواعظ أن يكون هو أول من يتعظ من الموعظة؛ فيأتي ما يأمر به، ويجتنب ما ينهى عنه، فإن هذا أحرى وأدعى لقبول موعظته، وهذا هو خلق الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام، فقد قال تعالى عن نبيه شعيب عليه السلام: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَخْلِفَ كُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨]، قال الإمام ابن جرير رحمه الله: (وما أريد أن أنهاكم عن أمر ثم أفعل خلافه، بل لا أفعل إلا ما أمركم به، ولا أنتهي إلا عما أنهاكم عنه)⁽³⁾.

وإن مما يعيب الواعظ أن يجتنب ما يأمر به، وأن يأتي ما ينهى عنه، فإن ذلك مذموم شرعاً وعقلاً، فقد قال الله تعالى ذمماً أهل الكتاب: ﴿* أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة: ٤٤]، قال ابن كثير رحمه الله: (يقول تعالى: كيف يليق بكم يا معشر أهل الكتاب، وأنتم تأمرون الناس بالبر وهو جماع الخير، أن تنسوا أنفسكم فلا تأتمرون بما تأمرون الناس به، وأنتم مع ذلك تتلون الكتاب وتعلمون ما فيه على من قصر في أوامر الله؟ أفلا تعقلون ما أنتم

(1) محمد بن صالح بن عثيمين، شرح الأربعين النووية، الناشر: دار الثريا للنشر ص: 269.

(2) محمد بن صالح بن عثيمين، شرح رياض الصالحين، دار الوطن للنشر - الرياض، الطبعة: الأولى - 1426هـ، (2/284-285).

(3) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د. عبد الله بن عبدالحسن التركي، الناشر: دار هجر للنشر والتوزيع - الطبعة: الأولى - 1422هـ - 2001م، (15/453).

صانعون بأنفسكم، فتنتبهوا من رقدتكم، وتبصروا من عمايتكم⁽¹⁾، بل إن الله تعالى عاتب المؤمنين الذين يقولون خلاف ما يفعلون فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصف: ٢ - ٣]، فهذا كله مما يجعل الواعظ في حذر من مخالفة مواعظه فعلا وتركها، بل يجب عليه أن يأتي ما يأمر به، ويجتنب ما ينهى عنه، طلبا لما عند الله تعالى، وأدعى لقبول مواعظه.

المسألة الثانية: طلب الشرف بالوعظ:

إن مما جاء التحذير منه في الشريعة الإسلامية: البحث عن الشرف، سواء كان ذلك بالرياسة أو الشهرة أو التعالي على عباد الله تعالى، فعن كعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه)⁽²⁾، فهذا الحديث يبين خطر الحرص على الجاه والشرف في الدنيا عموما، وأنه سبب لفساد دين المرء، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (وأما حرص المرء على الشرف فهو أشد هلاكا من الحرص على المال، فإن طلب شرف الدنيا والرفعة فيها والرياسة على الناس والعلو في الأرض أضرم على العبد من طلب المال، وضرره أعظم، والزهد فيه أصعب، فإن المال يبذل في طلب الرياسة والشرف)⁽³⁾، فإذا كان طلب الشرف والجاه بالدنيا في غاية الخطر؛ فإن طلبها بالعلم والوعظ أشد خطرا، وأعظم جرما من سابقه، فعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من طلب العلم ليحاري به العلماء، أو ليحاري به السفهاء، أو يصرف به وجوه الناس إليه؛ أدخله الله النار)⁽⁴⁾، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (طلب الشرف والعلو على الناس بالأموال الدينية كالعلم والعمل والزهد، فهذا أفحش من الأول)⁽⁵⁾ وأقبح، وأشد فسادا وخطرا؛ فإن العلم والعمل والزهد إنما

(1) إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999م، (1/151).

(2) رواه الترمذي، كتاب: الزهد، باب: ما جاء في أخذ المال رقم: 2376، وصححه الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، برقم: 5620.

(3) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، ذم المال والجاه، الناشر: دار القاسم - الرياض - المملكة العربية السعودية، ص: 11.

(4) رواه الترمذي، كتاب: العلم، باب: ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا، حديث رقم: 2654، وصححه الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، برقم: 6383..

(5) يقصد به: طلب الشرف بالولاية والسلطان والمال، ينظر: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، ذم المال والجاه، الناشر: دار القاسم - الرياض - المملكة العربية السعودية ص: 11.

يطلب به ما عند الله من الدرجات العلى، والنعيم المقيم، والقرب منه والزلفى لديه⁽¹⁾، وكذلك الوعظ إنما يُطلب به ما عند الله تعالى من الأجر والثواب، ورجاء هداية الناس وتعبيدهم لله تعالى، ومن المخالفة الشرعية في هذا الباب: طلب الدنيا والشرف بالوعظ والدعوة إلى الله تعالى.

المسألة الثالثة: التكسب بالوعظ:

إن من المخالفات السلوكية الشنيعة التي يرتكبها بعض الوعاظ؛ اتخاذ الوعظ صنعة للتكسب من ورائها، لا يريدون به إلا التكسب، قال الإمام الذهبي رحمه الله: (فإذا رأيت الواعظ راغبا في الدنيا، قليل الدين، فاعلم أن وعظه لا يتجاوز الأسماع)⁽²⁾، ولذلك جاء الوعيد الشديد من الشارع الحكيم لمن يتخذ العلوم التي لا يراد بها إلا وجه الله تعالى للتكسب والدنيا، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من تعلم علما مما يتغنى به وجه الله عز وجل لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة" يعني ربحها⁽³⁾، والعرض: بفتح الراء وسكونها؛ هو المال أو الجاه⁽⁴⁾.

وليس الكلام هنا عنمن يأخذ أجرا من بيت المال، أو تُهدى إليه الهدايا تبعا؛ فإن ذلك مما بسطه الفقهاء في كتبهم⁽⁵⁾، وإنما الكلام على من يتخذ الوعظ صنعة له، ويشترط على ذلك الأموال، والعطايا، والسكن في الفنادق الفاخرة، ونحوها من أمور الدنيا الكمالية وليست الضرورية؛ وإذا لم يُعطَ امتنع عن الوعظ أو الدعوة إلى الله تعالى، فعن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال: (أذن رسول الله ﷺ - بالغزو وأنا شيخ كبير، ليس لي خادم، فالتمست أجيرا يكفيني وأجري له سهمه، فوجدت رجلا، فلما دنا الرحيل أتاني، فقال: ما أدري ما السُّهُمانُ، وما يبلغُ سهمي؟ فسَمَّ لي شيئا كان السهمُ أو لم يكن، فسَمَّيتُ له ثلاثة دنانيرَ فلما حضرتُ غنيمتهُ أردتُ أن أُجريَ له سهمه، فذكرتُ الدنانيرَ، فحسبُ النبي ﷺ - فذكرتُ له

(1) المصدر السابق، ص: 19.

(2) محمد بن احمد الذهبي، زغل العلم، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: مكتبة الصحوة الإسلامية - الكويت ص: 50.

(3) رواه أبو داود، كتاب: العلم، باب: في القصص، حديث رقم: 3665، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم: 6159.

(4) الملا علي قاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الناشر: دار الفكر - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1422 هـ - 2002 م، (304/1).

(5) من أمثلة ذلك، حاشية ابن قاسم على الروض المربع، الناشر: (بدون)، الطبعة: الأولى - 1397 هـ، (321/5 وما بعدها).

أمره، فقال "ما أجدُ له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة، إلا دنائره التي سمى"⁽¹⁾، قال العلامة عبد المحسن العباد: (أي: لا يعطى شيئاً من الغنيمة، لأنه اتفق معه على هذا المقدار، وكذلك ليس له شيء في الآخرة، لأنه ما جاهد من أجل الله، وإنما خرج من أجل الأجرة)⁽²⁾، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (وأما من اشتغل بصورة العمل الصالح لأن يرتزق فهذا من أعمال الدنيا، ففرق بين من يكون الدين مقصوده والدنيا وسيلة، ومن تكون الدنيا مقصوده والدين وسيلة، والأشبه أن هذا ليس له في الآخرة من خلاق، كما دلت عليه نصوص ليس هذا موضعها)⁽³⁾.

المسألة الرابعة: استغلال منابر الوعظ لتصفية الحسابات مع الخصوم:

إن مما يؤخذ على المسلم أن يكون له خصوم من إخوانه المسلمين؛ يخاصمونه لأجل الدنيا، فإذا كان هذا مما لا يليق بعموم المسلمين؛ فإن الوعاظ من باب أولى ألا يليق بهم.

وإن من المخالفات السلوكية التي ينبغي أن يتجنبها الوعاظ؛ كثرة الخصومة مع إخوانهم المسلمين عموماً، ومع إخوانهم الوعاظ خصوصاً، ومما يزيد الأمر سوءاً أن تُتخذ منابر ومجالس الوعظ لتصفية الحسابات، وإثارة عامة الناس ضدهم، والخط من قدرهم، كل ذلك لأجل المصالح الشخصية لا لأجل الوصول إلى الحق، وليس الكلام هنا عن الخلاف في الفهم وفي وجهات النظر، فهذا مما يسعه الخلاف، وربما كان هذا من الأمور الصحية والجيدة، وإنما الكلام هنا عن الخلافات الشخصية لأجل الدنيا، فهذا مما يفرق الأمة، ويضعفها، ويحول بينها وبين النصر على أعدائها، بل إن المستفيد الأكبر من الخلاف بين الدعاة والوعاظ هم أعداء هذه الأمة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فِتَقَشَلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وقد أمرنا الله عز وجل بالعدل مع خصومنا من غير أهل الإسلام، فكيف إذا كان الخصم مسلماً؟!، بل كيف إذا كانت الخصومة بين الوعاظ؟!، قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ءَاعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ

(1) رواه أبو داود، كتاب: الجهاد، باب: في الرجل يغزو بأجر الخدمة، حديث رقم: 2527، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم: 2233.

(2) العباد، عبد المحسن بن حمد، شرح سنن أبي داود، دروس صوتية مفرغة بترقيم المكتبة الشاملة، (23/298).

(3) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد القاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى - 1416 هـ - 1995 م، (20/26).

وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ [المائدة: ٨]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار، وهو بغض مأمور به، فإذا كان البغض الذي أمر الله به قد نهي صاحبه أن يظلم من أبغضه، فكيف في بغض مسلم بتأويل وشبهة أو بهوى نفس؟ فهو أحق ألا يظلم)^(١).

فيجب على الوعاظ تجنب الخلافات الشخصية ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا، وأن يكونوا خير من يمثل قول الله عز وجل: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، فإن حصل خلاف بشري كما يحصل بين البشر؛ فلتجنب مجالس الوعظ ومنابره تلك الخصومات، وأن تكون مجالس الوعظ خالصة لله تعالى والتذكير به والدعوة إليه وحده لا شريك له.

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية لمخالفات الوعاظ:

المسألة الأولى: استمالة قلوب العامة بالوعظ لتحقيق مكاسب مادية:

إن مما وقع فيه بعض الوعاظ من مخالفات: استمالة قلوب العامة بالوعظ، وحثهم على الإنفاق في سبيل الله تعالى، ثم تستعمل هذه النفقات لتحقيق مكاسب مادية للأحزاب والتيارات التي ينتسب إليها الوعاظ، وفي هذا غرر وغش وخديعة لعامة الناس؛ لأن هذه الأموال لم تصرف في سبيل الله تعالى كما أرادها المنفقون؛ وإنما أنفقت في سبيل الحزب والتيار، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "المكر والخديعة والخيانة في النار"^(٢)، ولولا أن الناس وعظوا، واستمئلت قلوبهم بالوعظ؛ لما أخرجوا أموالهم لدعم تلك التيارات والأحزاب التي لا يعرفون حقيقتها ولا أهدافها.

المسألة الثانية: التشهير بمرتكب المعصية:

من المخالفات التي يقع فيها بعض الوعاظ؛ التشهير بمرتكب المعصية في المنابر ومجامع الناس، وذلك بوعظه أمامهم، مما يؤدي إلى ردة فعل عكسية، وهذا الصنيع خلاف منهج رسول الله ﷺ؛ فإن من منهجه في الوعظ: التعريض وعدم التصريح، ولذلك بوب البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه فقال: (باب من لم

(١) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الطبعة: الأولى - 1406هـ - 1986م، (5/127).

(٢) رواه الحاكم في المستدرک، كتاب: أهوال يوم القيامة، رقم: 8795، (4/650)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، رقم: 6726.

يواجه الناس بالعتاب⁽¹⁾، وذكر تحته حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (صنع النبي ﷺ شيئاً فرخص فيه، فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فخطب فحمد الله ثم قال: "ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه، فوالله إني لأعلمهم بالله، وأشدّهم له خشية"⁽²⁾)، فرسول الله ﷺ لم يُشهر بأشخاصهم، وإنما حذر من صنيعهم، مستعملاً معهم أسلوب التعريض، وذلك في قوله عليه الصلاة والسلام: (ما بال أقوام).

المبحث الثاني: أثر مخالفات الوعاظ على الدعوة والدعاة.

المطلب الأول: أثرها على موضوعات الدعوة:

المسألة الأولى: أثرها على العقيدة:

من المخالفات التي يقع فيها الوعاظ - وتقدم الحديث عنها - ضعف العلم الشرعي لدى الوعاظ، وكذلك الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والقصص المكذوبة⁽³⁾، وهذان الأمران من أخطر أسباب انتشار البدع والمحدثات في دين الله تعالى، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (وما أحدث في الإسلام من المساجد، والمشاهد على القبور، والآثار؛ فهو من البدع المحدثّة في الإسلام من فعل من لم يعرف شريعة الإسلام وما بعث الله به محمداً ﷺ من كمال التوحيد، وإخلاص الدين لله، وسد أبواب الشرك التي يفتحها الشيطان لبني آدم؛ ولهذا يوجد من كان أبعد عن التوحيد وإخلاص الدين لله ومعرفة دين الإسلام هم أكثر تعظيماً لمواضع الشرك؛ فالعارفون بسنة رسول الله ﷺ وحديثه أولى بالتوحيد وإخلاص الدين لله، وأهل الجهل بذلك أقرب إلى الشرك والبدع)⁽⁴⁾، ولا سيما إذا كان الجهل سمة للوعاظ؛ فإنه يحملهم جهله على الابتداع في دين الله تعالى، والكذب على الله عز وجل، وعلى رسوله ﷺ، وقد تقدم كلام الإمام النووي رحمه الله تعالى حيث قال: (والواضعون أقسام: أعظمهم ضرراً قوم يُنسبون إلى الزهد؛ وضعوه حسبة في زعمهم، فقبلت موضوعاتهم ثقة بهم)⁽⁵⁾.

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: من لم يواجه الناس بالعتاب، (26/8).

(2) المصدر السابق، رقم: 6101.

(3) ينظر: المسألتين الأولى والثانية من المطلب الأول من المبحث الأول.

(4) أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد القاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى - 1416هـ - 1995م، (497/17).

(5) ينظر: المسألة الثانية، من المطلب الأول من المبحث الأول.

فإذا ظهرت وانتشرت مخالفات الوعاظ، ولم يبادر العلماء والدعاة إلى الله بالتصدي لها، وبيان هذه المخالفات، فإنها ستكون سببا في انتشار البدع والشركيات، واندراس السنن، وخفاء التوحيد، لأن الوعاظ يتكلمون باسم الدين، وعامة الناس يُقبلون عليهم، ويقبلون منهم ثقة وحسن ظن بهم.

المسألة الثانية: أثرها على الشريعة:

إن من الآثار السلبية لمخالفات الوعاظ على الشريعة؛ أن تظهر أحكامها للناس بصورة الأغلال والآصار التي كانت على من قبلنا، أو أن تُمَيِّع الأحكام الشرعية وتضعف هيبتها وقديسيته في نفوس عامة المسلمين، لأن الوعاظ الجاهل قد يأتيه من يستفتيه؛ فيفتيه بغير علم، ومن صور ذلك ما رواه جابر رضي الله عنه حيث قال: (خرجنا في سفر فأصاب رجلا معنا حجر فشجه في رأسه، ثم احتلم، فسأل أصحابه فقال: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات، فلما قدمنا على النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر بذلك، فقال: "قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، وإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر - أو يعصب، شك موسى - على جرحه خرقة، ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده" ⁽¹⁾، والشاهد من الحديث أن الجهل في الوعظ كالجهد في الفتيا، فتصور أحكام الله تعالى وشريعته على أنها شريعة آصار وأغلال، وقد قال الله عز وجل ممتنا على عباده، مادحا نبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقد تسقط هيبة الأحكام الشرعية من نفوس عامة المسلمين بسبب مخالفات الوعاظ وأخطائهم، ومن صور ذلك ما يفعله بعض الوعاظ من الإكثار في الوعظ، حتى يمل الناس من وعظه، وربما ردوا ما قاله من الحق وزهدوا فيه لكثرة ما يطرق به أسماعهم، وكل ذلك من الآثار السيئة لمخالفات الوعاظ.

المسألة الثالثة: أثرها على الأخلاق:

إن الخصومات التي تحصل بين الوعاظ، وتظهر في مجالس ومنابر الوعظ ⁽²⁾؛ لها تأثير بالغ على أخلاق عامة الناس، فهم يتأثرون بأخلاق المؤثرين من الناس كالوعاظ وغيرهم، ويقتدون بهم وبأفعالهم.

فإذا كانت الشحناء، والخصومة، والعداوة بين الوعاظ، فإن ذلك سيؤثر سلبا على أخلاق عامة الناس، وسيسهل على الناس الفجور في الخصومة، والغيبة، والتدابير، والمهجران لأجل الدنيا، اقتداء بالوعاظ الذين فعلوا ذلك أمامهم، بل سيسهل على العامة التناول بالكلام وغيره على أهل العلم عموما، قال

(1) رواه أبو داود، كتاب: الطهارة، باب: المجدور يتيمم، حديث رقم: 236، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: 4363.

(2) ينظر: المسألة الأخيرة من المطلب الأول.

العلامة ابن عثيمين: (تخطئة العلماء على وجه يحط من قدرهم ضرر على عموم الإسلام؛ لأن العامة إذا رأوا العلماء يضلل بعضهم بعضاً، سقطوا من أعينهم، وقالوا: كل هؤلاء راد ومردود عليه، فلا ندري من الصواب معه! فلا يأخذون بقول أي واحد منهم)⁽¹⁾، وإن من أسوأ الأخلاق؛ أن يتناول العامة على أهل الفضل والصلاح من الأمة؛ كالعلماء والدعاة والوعاظ والمصلحين، ومن أهم أسباب ذلك؛ ما يحصل من الخلافات والخصومات العلنية بين الوعاظ والدعاة.

المطلب الثاني: أثرها على الدعاة والوعاظ:

المسألة الأولى: أثرها على عقيدة الوعاظ:

إن للمخالفات الشرعية - المنهجية منها والسلوكية - عند الوعاظ تأثير سيء على عقيدة الوعاظ أنفسهم؛ وذلك أنهم قد يوالون ويعادون بعضهم بعضاً لغير الله، إما بسبب جهلهم بما يسوغ فيه الخلاف من المسائل العلمية التي تتبعها المخالف مما لا يسوغ الخلاف فيه من أصول الدين، وإما بسبب الهوى وتصفية الحسابات مع خصومهم من الوعاظ الذين تخاصموا لأجل الدنيا، فيدخل عقيدة الولاء والبراء - التي هي أوثق عرى الإيمان - في تلك الخصومة؛ فعن البراء بن عازب رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله، وتبغض في الله"⁽²⁾، ثم بعد ذلك يهجر الواعظ أخاه المسلم الواعظ، ويجذر منه، ويجرض عليه؛ وكل ذلك زعما منه أنه من باب الولاء والبراء؛ وإنما هو بسبب الجهل، أو بسبب الخصومة - كما تقدم -، وهذا من تأثير المخالفات الشرعية عند الوعاظ على عقيدته في هذا الباب المهم من أبواب العقيدة، وود الشيطان لو ظفر من الدعاة والوعاظ بذلك، فعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم"⁽³⁾.

وهذا وإن كان مذبوماً، وضرره قد يصل إلى عقيدة الواعظ نفسه؛ إلا إنه أمر شائع بين الأقران عموماً، قال الذهبي رحمه الله تعالى: (كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعاب به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك،

(1) محمد بن صالح العثيمين، شرح العقيدة الواسطية، اعتنى به: سعد بن فواز الصميل، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، الطبعة: السادسة - 1421هـ، (343/2).

(2) رواه أحمد، مسند الكوفيين، حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، رقم: 18524، (488/30).

(3) رواه مسلم، كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً، حديث رقم: 2812.

سوى الأنبياء والصدّيقين، ولو شئت لسردت من ذلك كرايس⁽¹⁾، وطالب الحق والباحث عنه يتعاهد نفسه ويصلحها، حتى يكون الحق قصده.

المسألة الثانية: أثرها على أخلاق الوعاظ:

إن تأثير المخالفات الشرعية عند الوعاظ على أخلاقهم واضح وبيّن، وله صور متعددة، منها: أن الخصومة، والجهل، والهوى؛ تحمل صاحبها على الغلظة، والبذاءة، والفحش، والكذب، والبهتان، والغيبة، والنميمة، والوشاية، وغير ذلك من الأخلاق السيئة، والتي يمكن تلافيتها وتجنبها بتجنب الوعاظ لتلك المخالفات الشرعية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (الحسد مرض من أمراض النفس، وهو مرض غالب؛ فلا يخلص منه إلا القليل من الناس، ولهذا يقال: ما خلا جسد من حسد، لكن اللئيم يبيده، والكرّيم يخفيه)⁽²⁾.

ومن صور تأثير مخالفات الوعاظ الشرعية - المنهجية منها والسلوكية - أن الوعاظ إذا اتخذ الوعظ وسيلة لنيل الشرف والجاه، وتكسب المال؛ أورثه الكبر في نفسه، واحتقار الناس وازدراءهم، وهذا الخلق من أسوأ الأخلاق وأرداها، بل قد جاء الوعيد الشديد في ذلك، فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر"⁽³⁾، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى: (من يطلب بالعمل والعلم والزهد الرياسة على الخلق والتعاضم عليهم، وأن ينقاد الخلق ويخضعون له، ويصرفون وجوههم إليه، وأن يُظهر للناس زيادة علمه على العلماء ليعلو به عليهم ونحو ذلك؛ فهذا موعده النار؛ لأن قصد التكبر على الخلق محرم في نفسه، فإذا استعمل فيه آلة الآخرة كان أقبح وأفحش من أن يستعمل فيه آلات الدنيا من المال والسلطان)⁽⁴⁾.

وإذا فسدت أخلاق الوعاظ؛ فإن أخلاق العامة من الناس ستفسد، وذلك لاقتدائهم وتأثرهم بهم، سواء في عباداتهم، أم بأخلاقهم، فيكونوا بذلك وعظاً بالسنتهم، مفسدين لأخلاقهم وأخلاق الناس بأفعالهم وسلوكهم، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن من أسباب القرب منه والبعث يوم القيامة؛ حسن الخلق وسوء الخلق، فعن

(1) محمد بن أحمد الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي بن محمد الجاوي، الناشر: دار المعرفة للنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى - 1382هـ - 1963م، (1/111).

(2) أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية، أمراض القلوب وشفاؤها، الناشر: المطبعة السلفية - القاهرة، الطبعة: الثانية - 1399م، ص: 21.

(3) رواه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيان، حديث رقم: 91.

(4) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، ذم المال والجاه، الناشر: دار القاسم - الرياض - المملكة العربية السعودية، ص: 21.

أبي ثعلبة الحشني رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: "إن أحبكم إلي وأقربكم مني في الآخرة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني في الآخرة أسوأكم أخلاقاً، المتشدقون⁽¹⁾ المتفيهقون⁽²⁾ الثرثارون⁽³⁾"⁽⁴⁾.

المسألة الثالثة: أثرها على مكانة العلماء والدعاة عند العامة:

إذا كثرت المخالفات الشرعية لدى الواعظ، وانتشرت وظهرت على الملأ؛ فإن ذلك يحط من مكانة العلماء والدعاة بين الناس، بل حتى الوعاظ أنفسهم، وذلك أن عامة الناس إذا تبين لهم جهل هؤلاء الوعاظ وقلة علمهم بأمور الشريعة الإسلامية؛ فإنهم يزهدون فيهم وفي غيرهم من العلماء والدعاة الصادقين؛ ظنا منهم أن كل العلماء والدعاة بهذا المستوى من الجهل.

وإذا ظهرت الخصومات بين الوعاظ، وبدأ كل واحد منهم يجر من الآخر، ويتخذ كل واحد منهم مجالس الوعظ للتحذير من إخوانه الوعاظ؛ فإن ذلك يقلل من هيبة العلماء والدعاة وكذلك الوعاظ؛ لأن عوام الناس ينظرون إليهم جميعاً بنظرة واحدة، لا يفرقون بين عالم مجتهد، وبين طالب علم مقلد، وبين واعظ، بل الكل عندهم سواء، قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: (تخطئة العلماء على وجه يحط من قدرهم ضرر على عموم الإسلام؛ لأن العامة إذا رأوا العلماء يضلل بعضهم بعضاً، سقطوا من أعينهم، وقالوا: كل هؤلاء راد ومردود عليه، فلا ندري من الصواب معه! فلا يأخذون بقول أي واحد منهم)⁽⁵⁾.

إن للمخالفات الشرعية التي يرتكبها بعض الوعاظ بالغ الأثر السيء على مكانة العلماء والدعاة في نفوس عامة الناس من المسلمين، بل قد يصل الأمر إلى استغلال المتربصين من أعداء الدين لهذه المخالفات الشرعية، كالخصومة بين الوعاظ، والخرافات التي ينشرها بعض الوعاظ بسبب جهلهم؛ فيستغلها الأعداء في نسبة تلك الخرافات وتلك الأخطاء إلى الدين نفسه، ويزهدون عامة المسلمين في علمائهم، ويشككون فيهم، فيتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فيضلونهم بغير علم، قال الإمام السخاوي رحمه الله تعالى: (وإنما الناس

(1) المتشدق: المتوسع في الكلام من غير احتياط ولا تحرز، وقيل: أراد به المستهزئ بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم، ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، (2/453).

(2) المتفيهقون: هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم، مأخوذ من الفهق، وهو الامتلاء والاتساع، المصدر السابق، (3/482).

(3) الثرثار: كثير الكلام، المصدر السابق، (1/209).

(4) رواه ابن حبان، كتاب: الحظر والإباحة، باب: وصف أقواب يبغضهم الله جل وعلا من أجل أعمال ارتكبوها، حديث رقم: 5557، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: 1535.

(5) ينظر: المسألة الثانية، من المطلب الأول من هذا المبحث.

بشيوعهم، فإذا ذهب الشيوخ فمع من العيش؟⁽¹⁾، وقال العلامة بكر أبو زيد رحمه الله تعالى: (وإذا جرح شهود الشرع جرح المشهود به، ولكن الأغرار لا يفقهون ولا يتثبتون)⁽²⁾.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإني أحمد الله تعالى وأشكره على ما يسر وأعان من إتمام هذا البحث الموسوم ب: (مخالفات الوعاظ وأثرها على الدعوة والدعاة - نماذج تطبيقية)، وإني في ختام هذا البحث؛ لأرجو من الله تعالى العلي القدير أن أكون قد وفقت في بيان المقصود، وأسأله جل في علاه أن يتقبل مني، وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، ليس لأحد سواه فيه مثقال ذرة، وأن يجعله ذخيرة لي عنده يوم ألقاه، وأن ينفعني به، وينفع به الإسلام والمسلمين.

وكل عمل بشري لا بد أن يعتريه النقص؛ وذلك لعنصر البشرية، وانتفاء العصمة بعد رسول الله ﷺ، فما كان في هذا البحث من صواب فمن الله وحده لا شريك له؛ فهو الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل، وما كان فيه من خطأ أو نقص؛ فمن نفسي والشيطان، والله ورسوله بريئان من ذلك، وأستغفر الله وأتوب إليه. وبعد، فإنني قد توصلت في خاتمة هذا البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات، وهي:

أولاً: النتائج:

1- أن الوعظ أحد أهم أساليب الدعوة إلى الله تعالى، ولذلك أمر الله عز وجل به بقوله:

﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَبُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ ﴿١٢٥﴾ [النحل: 125].

2- أن الواعظ إذا لم يكن مؤهلاً تأهيلاً علمياً وإيمانياً قبل أن يتصدر للوعظ؛ فإنه سيقع في المخالفات الشرعية إلا أن يعصمه الله تعالى منها.

(1) محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تحقيق: حسين علي حسين، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى - 1424هـ - 2003م، (3/286).

(2) بكر بن عبد الله أبو زيد، تصنيف الناس بين الظن واليقين، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى - 1414هـ، ص: 94.

- 3- أن المخالفات الشرعية التي يرتكبها بعض الوعاظ كثيرة ومتنوعة، ولكنها ترجع في الغالب إلى أحد أمرين؛ إما الجهل، وإما الهوى، أو إليهما جميعاً.
- 4- أن ما يرتكبه بعض الوعاظ من مخالفات شرعية؛ قد يجزئ الوبال على الدعوة والدعاة إلى الله تعالى.
- 5- أن ما يرتكبه بعض الوعاظ من مخالفات شرعية؛ قد يكون سبباً في الصد عن دين الله تعالى، وعن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم.
- 6- من أسباب انتشار البدع والخرافات، واندراس التوحيد وهدم السسن؛ ما يرتكبه بعض الوعاظ من مخالفات شرعية، ولا سيما الجهل بدين الله تعالى، وبأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانياً: التوصيات:

- 1- أوصي كل من أراد أن يتصدر للوعظ أن يستعد لذلك الاستعداد العلمي، والإيماني، والنفسي؛ حتى يسلم من الوقوع في المخالفات الشرعية.
- 2- أوصي جميع الوعاظ أن يتجردوا في وعظهم لله تعالى، وأن يطهروا أنفسهم من أدران الجهل، والهوى، وحظوظ النفس.
- 3- أوصي جميع الوعاظ أن يجردوا مجالس الوعظ ومنابره من الخصومات الشخصية، وتصفية الحسابات، وأن يجعلوها لذكر الله تعالى، والتذكير به، والدعوة إليه.
- 4- أوصي الباحثين بكتابة البحوث العلمية، لتوضيح منشأ المخالفات الشرعية - عند الوعاظ خصوصاً، وعند الدعاة عموماً - وسبل معالجتها والقضاء عليها.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت - 1399هـ.
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، تلبس إبليس، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى - 1421هـ - 2001م.

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، أمراض القلوب وشفاءؤها، الناشر: المطبعة السلفية - القاهرة، الطبعة: الثانية - 1399م.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد القاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى - 1416هـ - 1995م.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الطبعة: الأولى - 1406هـ - 1986م.
- ابن حبان، محمد بن حبان البستي، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين ابن بلبان الفارسي، تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى - 1408هـ.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار الرسالة، الطبعة: الأولى - 1421هـ.
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، ذم المال والجاه، الناشر: دار القاسم - الرياض - المملكة العربية السعودية.
- ابن عبد البر، أبو عمر، يوسف بن عبد الله القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، الطبعة: الأولى - 1387هـ.
- ابن عثيمين، محمد بن صالح، شرح الأربعين النووية، الناشر: دار الثريا للنشر.
- ابن عثيمين، محمد بن صالح، شرح العقيدة الواسطية، اعتنى به: سعد بن فواز الصميل، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، الطبعة: السادسة - 1421هـ.
- ابن عثيمين، محمد بن صالح، شرح رياض الصالحين، دار الوطن للنشر - الرياض، الطبعة: الأولى - 1426هـ.
- ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد، حاشية ابن قاسم على الروض المربع، الناشر: (بدون)، الطبعة: الأولى - 1397هـ.

- ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية - 1420هـ - 1999م.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى - 1430هـ - 2009م.
- أبو زيد، بكر بن عبد الله، تصنيف الناس بين الظن واليقين، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى - 1414هـ.
- الألباني، محمد بن ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى - 1415 - 1422هـ.
- الألباني، محمد بن ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزيادته، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى: 1422هـ.
- الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية - 1395هـ - 1975م.
- الحاكم، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1411هـ - 1990م.
- الذهبي، محمد بن أحمد، زغل العلم، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: مكتبة الصحوة الإسلامية - الكويت.
- الذهبي، محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي بن محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى - 1382هـ - 1963م.
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تحقيق: حسين علي - حسين، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى - 1424هـ - 2003م.

- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الاعتصام، تحقيق: د. محمد الشقير، د. سعد ال حميد، د. هشام الصيني، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى - 1429هـ - 2008م.
- الصالحى، محمد بن مفلح، الآداب الشرعية والمنح المرعية، الناشر: عالم الكتب - الرياض، الطبعة: الأولى.
- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للنشر والتوزيع - الطبعة: الأولى - 1422هـ - 2001م.
- العباد، عبد المحسن بن حمد، شرح سنن أبي داود، دروس صوتية مفرغة بترقيم المكتبة الشاملة.
- قاري، الملا علي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الناشر: دار الفكر - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1422هـ - 2002م.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1405هـ.
- النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية - 1392هـ.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.